



World Health Organization
Organisation mondiale de la Santé

جمعية الصحة العالمية التاسعة والأربعون

البند ٢٧ من جدول الأعمال المؤقت

ج ١٩/٤٩

٢٨ شباط/ فبراير ١٩٩٦

A49/19

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تعيين ممثلين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية

جمعية الصحة مدعوة الى تعيين ممثلين اثنين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة ليحلّا محل عضو وعضو بديل تنتهي مدة عضويتهم لدى اختتام جمعية الصحة العالمية التاسعة والأربعين.

١- طبقا للنظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ووفقا للقرار جص ٤٩-٢ الذي اتخذته جمعية الصحة العالمية الثانية، تضم منظمة الصحة العالمية لجنة للمعاشات التقاعدية لموظفيها مشكلة من تسعة أعضاء (وتسعة أعضاء بدلاء) - ثلثهم تعينه جمعية الصحة وثلث آخر يعينه المدير العام وثلث ينتخبه المشاركون في الصندوق.

٢- وممثلو جمعية الصحة هم الآن:

(١) المعينون من قبل جمعية الصحة العالمية السادسة والأربعين لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من عام ١٩٩٣ (المقرر الاجرائي جص ٤٦٤ (١١)):

- عضو المجلس التنفيذي الذي عينته حكومت فييت نام؛

- عضو المجلس التنفيذي الذي عينته حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة (بوصفه بديلا)؛

(٢) المعينون من قبل جمعية الصحة العالمية السابعة والأربعين لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من عام ١٩٩٤ (المقرر الاجرائي جص ٤٧٤ (١١)):

- الأستاذ بيات روس من سويسرا (بصفته الشخصية)؛

- عضو المجلس التنفيذي الذي عينته حكومة الكويت (بوصفه بديلا)؛

(٣) المعينون من قبل جمعية الصحة العالمية الثامنة والأربعين لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من عام ١٩٩٥ (المقرر الاجرائي جصع ٤٨٤ (١١)):

- الدكتور ج. لاريفير، عضو وفد كندا في جمعية الصحة العالمية الثامنة والأربعين؛
- الدكتور ف. تانغشارونساتين، عضو وفد تايلند في جمعية الصحة العالمية الثامنة والأربعين (بوصفه بديلاً).
- ٣- وعلى ذلك تنتهي مدة عضوية العضو والعضو البديل اللذين عيّنتهما جمعية الصحة العالمية السادسة والأربعون لدى اختتام جمعية الصحة العالمية التاسعة والأربعين.

اجراءات تعيين الأعضاء وبدلاتهم

٤- اعترافاً بأهمية المحافظة على استمرارية تمثيل جمعية الصحة في لجنة المعاشات التقاعدية لمنظمة الصحة العالمية والمجلس المشترك لصندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وبالنظر الى تعقيد المواضيع موضع الاستعراض في المجلس المشترك وما قرره المجلس المشترك مؤخراً بشأن تغيير تواتر دوراته حيث أصبحت تعقد كل سنتين بعد أن كانت تعقد سنوياً، قررت جمعية الصحة العالمية الثامنة والأربعون اتباع ما درج عليه في عدد من المنظمات الأخرى وذلك بتعيين ممثلين بالاسم من الوفود المشاركة في جمعية الصحة.

٥- وينبغي أيضاً في هذا الصدد المحافظة على المبدأ القائل بأن يضم الممثلون الستة لجمعية الصحة في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية ممثلاً من كل اقليم من أقاليم المنظمة الستة.

مسائل تطرح على جمعية الصحة لايلائها عناية خاصة

٦- قد ترغب الجمعية في تعيين عضو وعضو بديل في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المنظمة، أحدهما من الاقليم الأفريقي والآخر من اقليم غرب المحيط الهادي، وذلك من بين الوفود المشاركة في الجمعية.

٧- وقد ترغب الجمعية أيضاً في الاعراب عن تقديرها لعضوي اللجنة اللذين انتهت مدة تعيينهما على ما أسدياه من خدمات للمنظمة.

= = =